

ملتقى الأبحر

@ 557 @ اكرى دابة للسفر ثم بدا له منه ولو بدا للمكاري منه فليس بعذر ولو مرض فهو عذر في رواية الكرخي دون رواية الأصل ولو استأجر خياط يعمل لنفسه عبداً يخط له فأفلس فهو عذر بخلاف خياط يخط بالأجر وبخلاف تركه الخياطة ليعمل في الصرف وبخلاف